



سياسة التنمية المهنية لموظفي الجامعة

بيانات الاعتماد

المحتويات

٢٦٥٢٨	رقم الاصدار	وصف السياسة
١٤٤٥/٤/١	تاريخ الاعتماد	من يجب أن يطلع على هذه السياسة
معالي رئيس الجامعة	أقرها	تنظيمات السياسة

من يطلع على هذه السياسة:

أعضاء هيئة التدريس
 الموظفون الإداريون
 الطلبة
 كل العاملين

رئيس الجامعة
 وكلاء الجامعة
 العمداء
 مدير الإدارات ورؤساء الأقسام



المقدمة:

إن جامعة الملك خالد وتماشياً مع رؤية المملكة العربية السعودية ٢٠٣٠ وتحقيقاً لمستهدفات برنامج الملك سلمان لتنمية الموارد البشرية وبرنامج تنمية القدرات البشرية تدرك بأن التنمية المهنية للموارد البشرية بجامعة الملك خالد، بشتى صورها وأشكالها، تلعب دوراً بارزاً في تحقيق مستهدفات الجامعة وتوجهاتها الإستراتيجية.

وتأسيساً على ما تقدم فإن هذه السياسة التي تحدد ضوابط وإجراءات التنمية المهنية لموظفي الجامعة، وتشتمل على مسؤولية التطوير المهني لموظفي الجامعة، وأوعية برامج التنمية المهنية لموظفي الجامعة، وضوابط المشاركة في كل منها، تنسق مع نظيراتها من سياسات الموارد البشرية في الجامعة التي تراعي احتياجات الجامعة ومستهدفاتها، ونمو مواردها البشرية وكفاءتها، بما يرسم مستقبلاً أفضل للجميع.

المفردات:

- برامج التنمية المهنية: هي مجموعة البرامج والعمليات والأنشطة التي تهدف إلى تحسين قدرات الموظفين المعرفية والمهارية والإدارية والفنية وإحداث تغييرات إيجابية في اتجاهاتهم وسلوكيهم وتحسين ثقافة العمل وبئته من أجل تحقيق أهداف الجامعة وطمومات الموظفين أنفسهم.
- الموظف: هو كل موظف يشغل وظيفة بالسلم العام أو بسلم المعلمين أو بسلم المستخدمين أو بسلم بند الأجر.

مسؤولية التطوير المهني لموظفي الجامعة:

تعتبر التنمية المهنية لموظفي الجامعة واجباً وظيفياً يجب أن يسعى له الموظف بنفسه، ويؤثر سلباً وإنجاباً في تقييم أدائه الوظيفي، كما تلتزم الجامعة وفقاً لمواردها المالية والبشرية بتوفير أفضل فرص النمو المهني لمنسوبيها، وتعتبر الإدارة العامة للموارد البشرية هي الجهة المخولة بتنظيم وتقديم برامج التنمية المهنية لمنسوبي الجامعة على اختلاف كواדרهم ومستوياتهم الوظيفية، وتلتزم وحدات الجامعة المختلفة بتقديم احتياجها التدريسي إلى الإدارة العامة للموارد البشرية في الرابع الثالث من كل عام مالي، كما تلتزم الإدارة العامة للموارد البشرية بإعلان برامج التنمية المهنية للجميع بطريقة عادلة ومحفزة.

أوعية برامج التنمية المهنية لموظفي الجامعة:

تلتزم الإدارة العامة للموارد البشرية بتقديم برامج تطوير مهني عالي الجودة لموظفي الجامعة من خلال عدد من الأوعية ومنها:



أولاً: البرامج التدريبية:

يمكن مشاركة الموظف في البرامج التدريبية وتشمل:

- المعارف العامة للموظف العام وتتضمن:
المعرفة العميقه والمتجدد بواجبات الموظف العام، وبخدمات التقنية في الأعمال الإدارية، والمعرفة بمستحدثات العمل الإداري.
- الجداريات السلوكيه العامة وتتضمن:
العمل الجامعي، القابلية للتغيير، الانضباط، المبادرات، الانتماء، التعلم المستمر، حل المشكلات، تحديد الأولويات، التواصل الفعال، التفكير الإبداعي.
- الجداريات التخصصية وتتضمن:
الشؤون المالية، الموارد البشرية، القانون، تقنية المعلومات، الإدارة الهندسية، التشغيل والصيانة، العلاقات العامة، الإعلام، الأمن، السلامة والصحة المهنية.
- الجداريات القيادية والإدارية وتتضمن:
التخطيط الاستراتيجي، التحفيز، الإدارة، التفكير الاستراتيجي، إدارة المشاريع، إدارة فرق العمل، التوجيه والتأثير، صناعة القرارات، إدارة الأداء، القيادة الفعالة، تعزيز الانتفاء الوظيفي، القيادة الإدارية.
وتحتسب المشاركة في كل دورة تدريبية (بنقطة لكل ساعة تدريبية) وفقاً للضوابط التالية:
 - أن يتواافق محتوى التدريب مع المسمى الوظيفي أو المهام الفعلية التي يمارسها الموظف، والجهة الإدارية التي يعمل بها.
 - أن تكون الفرصة التدريبية ضمن نصاب الفرص المتاحة للموظف سنوياً.
 - ألا يسبق للموظف حضور البرنامج التدريبي نفسه خلال المرتبة الحالية.

ثانياً: برامج التدريب بمعهد الإدارة العامة:

يمكن مشاركة الموظف في البرامج التدريبية التي يقدمها معهد الإدارة العامة وتشمل:

- البرامج القصيرة -القدرة الواحدة - (متاحة لشاغلي المرتبة الثانية إلى العاشرة)
- البرامج الموجهة والتي تكون من عشرة أيام فما فوق (متاحة لشاغلي المرتبة السابعة إلى العاشرة)
- الحلقات التطبيقية: (متاحة لشاغلي المراتب الحادية عشرة فأعلى)
وتحتسب المشاركة في كل برنامج (بنقطة لكل ساعة تدريبية). وفقاً للضوابط التالية:
 - موافقة مدير الإدارة أو الرئيس الأعلى للجهة على حضور الموظف للبرنامج.
 - أن يتواافق محتوى التدريب مع المسمى الوظيفي أو المهام الفعلية التي يمارسها الموظف في جهته الإدارية التي يعمل بها
 - ألا يكون قد صدر بحق الموظف قرار تأديبي أو حبس يتجاوز ٥ أيام خلال العام نفسه.
 - أن يتلزم الموظف بتقديم ورشة تدريبية في موضوع البرنامج التدريبي لنقل المعرفة إلى الموظفين أصحاب العلاقة (خاص بالبرامج الموجهة والحلقات التطبيقية)



ثالثاً: برامج التدريب التخصصية المقدمة من الجهات ذات العلاقة:

يمكن مشاركة الموظف في البرامج التدريبية التي تقدمها الجهات ذات العلاقة (مثلاً: وزارة المالية، وزارة الموارد البشرية، الجمعيات العلمية المتخصصة، المركز الوطني للوثائق والمحفوظات.. الخ) بواقع برنامج واحد برسوم أو ببرامج مجانية خلال العام المالي وتحتسب المشاركة في كل برنامج (بنقطة لكل ساعة تدريبية). وفقاً للضوابط التالية:

- أن تكون جهة عمل الموظف موافقة على حضور الموظف للبرنامج.
- أن يكون البرنامج تخصصي وله علاقة مباشرة بالعمل الفعلي الذي يمارسه الموظف المراد ترشيحه.
- أن تكون الجهة الحكومية متخصصة في تقديم هذا النوع من التدريب.
- أن يكون الترشيح من خلال الإدارة العامة للموارد البشرية
- أن يتواكب البرنامج مع حاجة الجامعة وتوجهاتها المستقبلية.
- أن يتلزم الموظف بتبنيه نموذج الالتزام بنقل المعرفة لفريق العمل بعد حضور البرنامج.
- ألا يكون البرنامج من البرامج المدعومة من صندوق هدف.
- أن توافق الموارد المالية الكافية في بند التدريب لسداد الرسوم - إن وجدت.

رابعاً: برامج التعلم الذاتي والتعليم المستمر:

يمكن مشاركة الموظف في البرامج التدريبية التي تقدمها المنصات المعتمدة للتدريب والتي تقع تحت مظلة جهات حكومية (على سبيل المثال لا الحصر مثلاً: المنصة الوطنية للتعليم الإلكتروني Future) بالشراكة مع المنصات العالمية (Coursera) (Edx) (Udacity) (Future Learn)، منصة إثرائي، دروب.. الخ) أو المشاركة في بعض البرامج التي تقدمها بعض الجهات الحكومية ذات العلاقة أو الحصول على شهادة احترافية وفقاً للضوابط التالية:

- أن يكون البرنامج أو الشهادة الاحترافية له علاقة مباشرة أو غير مباشرة بالمهام الفعلية التي يمارسها الموظف في جهة عمله أو المسئى الوظيفي الذي يشغله.
- ألا يتعارض وقت البرنامج مع أوقات العمل الرسمية.
- أن يتم تعيين النموذج الخاص بمثل هذه البرامج والتوجيه عليه من رئيس الجهة التابع لها الموظف والرفع به إلى الإدارة العامة للموارد البشرية قبل اللتحاق بالبرنامج.
- تحتسب كل ساعة تدريبية بنقطة، وكل شهادة احترافية (رخصة مهنية) بـ ٣٠ نقطة.

خامساً: برامج التنمية المهنية المقدمة من الجهات داخل الجامعة:

تشجع الإدارة العامة للموارد البشرية الجهات على تقديم برامج تنمية مهنية لمنسوبيها وغيرهم، كما تشجع منسوبي الجامعة من الموظفين للالتحاق بهذه البرامج لتطوير مهاراتهم، وتعتمد الإدارة العامة للموارد البشرية هذا النوع من التدريب ضمن نقاط التدريب في معايير الترقى وفق آلية الاحتساب الواردة من وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية، كما تحتسب المشاركة في كل برنامج من هذه البرامج (بنقطة لكل ساعة تدريبية). وفقاً للضوابط التالية:



- أن يكون البرنامج معتمداً لدى الإدارة العامة للموارد البشرية ضمن أنشطة التنمية المهنية لمنسوبي الجامعة.
 - أن يكون مقدماً البرنامج مؤهلاً في موضوع البرنامج.
- وفي جميع الأحوال - حتى يتم احتساب ساعات (نقاط) النمو المهني للمشاركين في البرنامج- ففيجب أن تلتزم الجهة بطلب الموافقة على إقامة البرنامج وفق النموذج المعتمد قبل إقامة النشاط بأسبوعين على الأقل وأن يتم تنفيذ النشاط في المكان والزمان والموضوع المعتمد من فريق التطوير المهني بالجامعة، وأن يشير الإعلان للنشاط إلى اعتماده وعدد ساعات (نقاط) التطوير المهني المعتمدة له، وأن يكون تسجيل الحضور والمشاركين آلياً ولجميع الموظفين ذوي العلاقة في الجامعة، وألا تمنح شهادة الحضور أو المشاركة إلا لمن ثبت حضوره فعلياً ل كامل مدة النشاط ويكون إصدار الشهادات عن طريق الإدارة العامة للموارد البشرية.

سادساً: برامج الزيارات المهنية:

تتيح الإدارة العامة للموارد البشرية للموظفين المكلفين بمناصب إدارية فرصة التعرف على التجارب الناجحة في الجهات المتميزة سواء كانت حكومية أو خاصة، وتحتسب هذه الزيارة بعشرين نقاط ضمن نقاط النمو المهني وفقاً للضوابط التالية:

- أن تكون جهة الزيارة متخصصة ومتمززة في مجال عمل الموظف المشارك في الزيارة.
- تأييد الرئيس الأعلى للجهة لطلب مدير الإدارة للقيام بهذه الزيارة.
- أن تعتمد الإدارة العامة للموارد البشرية نشاط الزيارة ضمن أنشطة التنمية المهنية للموظف قبل القيام بها.
- أن يقدم الموظف المشارك في الزيارة - بعد الزيارة- تقريراً عن الزيارة وأبرز أوجه الإفاداة مع خطة تنفيذية لنقل المعرفة وتطبيق الممارسات المميزة في الجهة.

سابعاً: برامج إكمال الدراسة:

تسعى الجامعة إلى منح فرص استكمال دراسة مؤهل الدبلوم، الدبلوم العالي، البكالوريوس، الماجستير الدكتوراه لذوي المواهب من موظفي الجامعة، ووفقاً لعدد المقاعد والتخصصات المعلنة سنوياً من إدارة الموارد البشرية، ولتحقيق أكبر عائد من هذه الفرص فقد تم تنظيم هذه الفرص ووفقاً للضوابط التالية:

- حصول الموظف على القبول بأحد كليات الجامعات.
- أن يكون قد أمضى في خدمة الجامعة ما لا يقل عن سنتين.
- أن يكون حاصلاً على درجة (٤,٧٥ فأعلى)، في تقويم الأداء الوظيفي لآخر سنتين.
- أن يكون حسن السيرة والسلوك، ولم يسبق أن صدر بحقه عقوبة تأديبية لآخر سنتين، وليس محال للتحقيق.
- أن يكون التخصص المرغوب دراسته، يتواافق مع مهام الفعلية التي يمارسها في جهة عمله أو مسماه الوظيفي، ومن التخصصات المستهدفة ضمن خطة إدارة الموارد البشرية.
- ويخضع تخفيض رسوم البرامج المدفوعة إلى ترتيبات الجامعة بهذا الشأن.



كما تدعم الجامعة إكمال الموظفين لدراستهم الجامعية خارج أوقات الدوام الرسمي وفقاً للضوابط التالية:

- أن يكون حاصلاً على قبول من إحدى الجامعات المعترف بها.
- ألا تتعارض ساعات الدراسة مع أوقات الدوام الرسمي أو تؤثر على مهام العمل.
- ألا يترتب على الدراسة أي التزامات مالية أو وظيفية على الجامعة.
- أن يتم استكمال نموذج [طلب إكمال دراسة مسائية] لدى الإدارة العامة للموارد البشرية.

كما تقدم الجامعة لموظفيها فرصة الابتعاث لإكمال الدراسة لمرحلة (الدبلوم العالي أو الماجستير) في التخصصات التي تتطلب تأهيلًا متقدماً في الجامعات المتقدمة وفقاً للضوابط التالية:

- أن يكون حاصلاً على قبول من إحدى الجامعات المعترف بها.
- أن يكون قد أمضى في الخدمة بالجامعة ما لا يقل عن ثلاث سنوات.
- أن يكون حاصلاً على درجة (٤,٩٠ فأعلى)، في تقويم الأداء الوظيفي لآخر سنتين.
- أن يكون حسن السيرة والسلوك، ولم يسبق أن صدر بحقه عقوبة تأديبية، وليس محالاً للتحقيق.
- أن يكون التخصص المرغوب دراسته، يتواافق مع مهام عمله الفعلية التي يمارسها في جهة عمله أو مسماه الوظيفي. ومن التخصصات المستهدفة ضمن خطط إدارة الموارد البشرية.
- أن يكون قد ساهم في تقديم مبادرات نوعية، وأفكاراً إبداعية
- أن تنطبق عليه شروط وضوابط الابتعاث في لائحة الابتعاث والتدريبي لمنسوبي الجامعات وللائحة التنفيذية للموارد البشرية في الخدمة المدنية.
- أن تتوافر الموارد المالية الكافية في البند المخصص للابتعاث.

ثامناً: برنامج دعم الحصول على الشهادات المهنية:

برنامج دعم الحصول على الشهادات المهنية الاحترافية؛ وهو برنامج دعم مالي تنظمه الإدارة العامة للموارد البشرية بالتنسيق مع صندوق تنمية الموارد البشرية (هدف) لدعم الراغبين في الحصول على شهادات مهنية احترافية في مجالات معينة يتطلباها سوق العمل ووفق ضوابط الصندوق. وتحتسب كل شهادة احترافية بـ ٣ نقاط.

نقط التنميه المهنيه لموظفي الجامعة:

يتم احتساب نقاط التنمية المهنية للموظفين وفقاً للآتي:

- تعتبر السنة المالية هي الفترة الزمنية للحصول على نقاط التنمية المهنية المطلوبة من موظفي الجامعة.
- يجب أن يحصل الموظف العام خلال العام المالي على الحد الأدنى من نقاط التنمية المهنية سنويًا وفقاً لما يلي:



القيادة	التخصصية	المسارات العامة	الحد الأدنى سنوياً	المرتبة
١. نقاط	٣. نقطة	٤. نقطة	٨. نقطة	العاشرة فما دون
٢. نقطة	٢٥ نقطة	٢٥ نقطة	٧. نقطة	١٢-١١
٢. نقطة	٢٥ نقطة	٦. نقطة	٦. نقطة	١٣-١٢
٣. نقطة	٢. نقطة	-	٥. نقطة	١٥-١٤

- يمكن لأي جهة/ أو موظف بالجامعة اقتراح أنشطة للتنمية المهنية غير المذكورة أعلاه، على أن تتفق وأهداف الجامعة، وأن يكون النشاط تطويرياً وليس تأهيلياً، ومن جهة معتمدة لتقديم هذا النوع من برامج التنمية المهنية وبعد التنسيق مع إدارة الموارد البشرية لاعتماده وتحديد عدد ساعات التنمية المهنية له.
- يمكن للموظف المؤهل لتقديم التدريب أن يقدم برامج تدريبية لمنسوبي الجامعة بشرط الرفع للإدارة العامة للموارد البشرية باسم الموظف ومؤيدات تأهيلية لتقديم التدريب، باسم البرنامج والمستهدفين بالبرنامج والحقيقة التدريبية المراد تدريسيها قبل بدء التدريب بأسبوعين على الأقل للتدقيق، واعتمادها ضمن خطة الجامعة للتدريب والإعلان عنها حسب التنظيمات المتبعة، وتحسب كل ساعة تدريبية يقدمها الموظف بثلاث ساعات للتنمية المهنية.

منح التطوير المهني:

لدعم موظفي الجامعة لتحقيق مزيد من النمو المهني عالي الجودة فيمكن للموظف - إذا حقق الحد الأدنى من نقاط النمو المهني وفقاً لمرتبته- التقدم على منح التطوير المهني السنوية والتي تشمل دورات تدريبية إضافية وطنية ودولية وفقاً لموارد الجامعة المالية . وسيرشح لهذه البرامج أعلى الحاصلين على نقاط النمو المهني من الموظفين سنوياً. وفي حال زاد عدد المتقدمين للمنح التدريبية عن عدد المنح المعتمدة سنوياً فتكون الأولوية وفقاً لما يلي: الأكثر نقاطاً، ثم الأسبق تحقيقاً، ثم الأعلى رتبة، ثم الأقدم منصباً، ثم الأقدم تعيناً في الجامعة.

قياس أثر هذه البرامج في أداء موظفي الجامعة.

تقوم الإداراة العامة للموارد البشرية بالتعاون مع مركز القياس والتقويم بإعداد تقارير دورية عن أثر برامج التنمية المهنية في تطوير أداء موظفي الجامعة بشكل دوري ويحدد التقرير نقاط القوة وفرص التحسين، وأبرز المقترنات للتطوير المستمر لهذه البرامج، على أن يعتمد التقرير على جمع البيانات من مصادر متعددة وأدوات قياس متنوعة تتصرف بالموثوقية والشمولية.



(استمارة ترشيح لبرامج معهد الإدارة العامة)

		الاسم الرباعي	بيانات الشخصية
		رقم الهوية الوطنية	
		المسمي الوظيفي	
		العمل الفعلي	
		البرنامج المرشح له	
<input type="checkbox"/> عن بعد	<input type="checkbox"/> حضور	آلية التنفيذ	عدد البرامج المقبول بها خلال العام المالي الحالي

<p>١) موافقة مدير الإدارة أو الرئيس الأعلى للجهة على حضور الموظف للبرنامج. ٢) أن يتواافق محتوى التدريب مع المسمي الوظيفي أو المهام الفعلية التي يمارسها الموظف في جهته الإدارية التي يعمل بها. ٣) ألا يكون قد صدر بحق الموظف قرار تأديبي أو حسم يتجاوز ١٥ يوماً خلال العام نفسه. ٤) أن يتلزم الموظف بتقديم ورشة تدريبية في موضوع البرنامج التدريبي لنقل المعرفة إلى الموظفين أصحاب العلاقة (خاص بالبرامج الموجهة والحلقات التطبيقية).</p>	ضوابط التقاطع بالبرنامج
--	-------------------------

<p>.....</p>	المهام الفعلية
--	----------------

<p>أقر بأنني اطلعت على الضوابط الموضحة أعلاه، وبأن البرنامج الملتحق به يتناسب مع مهام: <input type="checkbox"/> مهام عملي الفعلي التي أماresها في جهة عمل. <input type="checkbox"/> المسمي الوظيفي. وأتحمل المسؤولية إذا تبين خلاف ذلك.</p>		أقرار الموظف
<p>الاسم: التوقيع: التاريخ: / / ١٤٠٦ - / /</p>		

صادقة جهة المرشح	<table border="1"> <tr> <td style="vertical-align: top; writing-mode: vertical-rl; transform: rotate(180deg);">المسؤول الأعلى بالجهة</td> <td style="vertical-align: top; writing-mode: vertical-rl; transform: rotate(180deg);">الرئيس المباشر</td> </tr> <tr> <td> <p>مسمي الوظيفة: الاسم: التوقيع: التاريخ: / / ١٤٠٦ - / /</p> </td> <td> <p>البرنامج يتناسب مع العمل الفعلي للموظف <input type="checkbox"/> لا أافق <input type="checkbox"/> أافق البرنامج يتناسب مع المسمي الوظيفي للموظف <input type="checkbox"/> لا أافق <input type="checkbox"/> أافق مسامي الوظيفة: الاسم: التوقيع: التاريخ: / / ١٤٠٦ - / /</p> </td> </tr> </table>	المسؤول الأعلى بالجهة	الرئيس المباشر	<p>مسمي الوظيفة: الاسم: التوقيع: التاريخ: / / ١٤٠٦ - / /</p>	<p>البرنامج يتناسب مع العمل الفعلي للموظف <input type="checkbox"/> لا أافق <input type="checkbox"/> أافق البرنامج يتناسب مع المسمي الوظيفي للموظف <input type="checkbox"/> لا أافق <input type="checkbox"/> أافق مسامي الوظيفة: الاسم: التوقيع: التاريخ: / / ١٤٠٦ - / /</p>
المسؤول الأعلى بالجهة	الرئيس المباشر				
<p>مسمي الوظيفة: الاسم: التوقيع: التاريخ: / / ١٤٠٦ - / /</p>	<p>البرنامج يتناسب مع العمل الفعلي للموظف <input type="checkbox"/> لا أافق <input type="checkbox"/> أافق البرنامج يتناسب مع المسمي الوظيفي للموظف <input type="checkbox"/> لا أافق <input type="checkbox"/> أافق مسامي الوظيفة: الاسم: التوقيع: التاريخ: / / ١٤٠٦ - / /</p>				

استماراة إكمال الدراسة (خارج أوقات الدوام الرسمي)

			الاسم الرباعي
الرقم الوظيفي			رقم الهوية الوطنية
المرتبة			المسمن الوظيفي
الجهة			العمل الفعلي

مقر الدراسة	مدة البرنامج	<input type="checkbox"/> دبلوم <input type="checkbox"/> دبلوم عالي <input type="checkbox"/> بكالوريوس <input type="checkbox"/> الماجستير <input type="checkbox"/> الدكتوراه <input type="checkbox"/> أخرى	نوع الدراسة
عن بعد <input type="checkbox"/>	حضور <input type="checkbox"/>	آلية الدراسة	اسم الجامعة / المعهد

١) أن يكون حاصلاً على قبول من إحدى الجامعات المعترف بها.	ضوابط التحاق بالبرنامج
٢) ألا تتعارض ساعات الدراسة مع أوقات الدوام الرسمي أو تؤثر على مهام العمل.	
٣) ألا يترتب على الدراسة أي التزامات مالية أو وظيفية على الجامعة.	
٤) أن يتم استكمال نموذج [طلب إكمال دراسة مسائية] لدى الإدارة العامة للموارد البشرية.	

أقر بأني اطلعت على الضوابط الموضحة أعلاه.. وبأن الدراسة الملتحق بها خارج أوقات الدوام الرسمي ولا تتعارض مع مهام وظيفتي، وفي حال صدور الموافقة من الجامعة على إكمال دراستي للدرجة الموضحة أعلاه أتعهد بعدم المطالبة بأي التزامات مالية متربعة على التحاقني بالدراسة، وعدم المطالبة بأي تحسين وظيفي في حال الحصول على المؤهل العلمي وفقاً للفقرة(أ) من المادة (٣٣) من اللائحة التنفيذية للموارد البشرية في الخدمة المدنية، وأتحمل المسئولية إذا تبين خلاف ذلك	أقرار الموظف
الاسم التوقيع: التاريخ: / / / ٢٠٢٠ - ١٤هـ	

موافقة الإدارة العامة للموارد البشرية	المسؤول الأعلى بالجهة	الرئيس المباشر	محادثة جهة المرشح
الختم	مسمن الوظيفة: الاسم: التوقيع: التاريخ: / / ٢٠٢٠ - ١٤هـ	دراسة الموظف خارج أوقات الدوام الرسمي ولا تتعارض مع عمله الفعلي <input type="checkbox"/> موافق <input type="checkbox"/> لا أافق مسمن الوظيفة: الاسم: التوقيع: التاريخ: / / ٢٠٢٠ - ١٤هـ	

(استماراة ترشيح الهيئات والجهات الحكومية)
 وزارة المالية وزارة الموارد البشرية المركز الوطني للوثائق والمحفوظات أخرى

			الاسم الرياعي
الرقم الوظيفي			رقم الهوية الوطنية
المرتبة			المسنن الوظيفي
الجهة			العمل الفعلي
مكان التنفيذ		مدة البرنامج	البرنامج المرشح له
<input type="checkbox"/> عن بعد	<input type="checkbox"/> حضور	آلية التنفيذ	عدد البرامج المقبول بها خلال العام المالي الحالي

بيانات الشخصية

ضوابط التحاق بالبرنامج

تعهد الموظف

مبارات الترشيح

صادقة جهة المرشح

- ١) أن تكون جهة عمل الموظف موافقة على حضور الموظف للبرنامج.
- ٢) أن يكون البرنامج تخصصي وله علاقة مباشرة بالعمل الفعلي الذي يمارسه لموظفي المراد ترشيحه.
- ٣) أن تكون الجهة الحكومية متخصصة في تقديم هذا النوع من التدريب.
- ٤) أن يكون الترشيح من خلال الإدارة العامة للموارد البشرية.
- ٥) أن يتواكب البرنامج مع حاجة الجامعة وتوجهاتها المستقبلية.
- ٦) أن يتلزم الموظف بتبني نموذج الالتزام بنقل المعرفة لفريق العمل بعد حضور البرنامج.
- ٧) أن لا يكون البرنامج من البرامج المدعومة من صندوق هدف.
- ٨) أن يكون ضمن العدد المخصص لكل موظف.
- ٩) أن توفر الموارد المالية الكافية في بند التدريب لسداد الرسوم إن وجدت.

وأتعهد أنا الموقع أدناه بأن :

- المعلومات المدونة أعلاه صحيحة وأنتحمل المسؤلية الكاملة في حالة عدم صحتها.
 - كما التزم بنقل المعرفة لفريق العمل بعد حضور البرنامج.
- الاسم: التوقيع: التاريخ: / / ٢٠٢٤هـ

حاجة العمل لهذا البرنامج

أخرى اذكرها:

المسؤول الأعلى بالجهة

الرئيس المباشر

مسمى الوظيفة:
الاسم:
التوقيع:
التاريخ: / / ٢٠٢٤هـ

أوافق على ترشيح الموظف للبرنامج لتناسبه مع العمل الفعلي.
مسمى الوظيفة:
الاسم:
التوقيع:
التاريخ: / / ٢٠٢٤هـ

(استماراة إكمال الدراسة)

			الاسم الرياعي	بيانات
الرقم الوظيفي			رقم الهوية الوطنية	
المرتبة			المسمن الوظيفي	
الجهة			العمل الفعلي	

مقر الدراسة	مدة البرنامج	□ دبلوم □ دبلوم عالي □ بكالوريوس □ الماجستير □ الدكتوراه □ أخرى	نوع الدراسة	بيانات الدراسة
عن بعد	حضور	آلية الدراسة	اسم الجامعة / المعهد	

ضوابط التحاق
١) حصول الموظف على القبول بأحد كليات الجامعات.
٢) أن يكون قد أمض في خدمة الجامعة ما لا يقل عن سنتين.
٣) أن يكون حاصلاً على درجة (٤,٧٥ فأعلى)، في تقويم الأداء الوظيفي لآخر سنتين.
٤) أن يكون حسن السيرة والسلوك، ولم يسبق أن صدر بحقه عقوبة تأديبية لآخر سنتين، وليس محالاً للتحقيق.
٥) أن يكون التخصص المرغوب دراسته، يتوافق مع مهام عمله الفعلية التي يمارسها في جهة عمله أو مساماه الوظيفي، ومن التخصصات المستهدفة ضمن خطة إدارة الموارد البشرية.
٦) ويُخضع تخفيض رسوم البرامج المدفوعة إلى تنظيمات الجامعة بهذا الشأن.

أقرار الموظف
أقر بأني اطلعت على الضوابط الموضحة أعلاه.. وبأن الدراسة الملتحق بها تناسب مع مهام عمله الفعلي الذي يمارسه أو مع مسامي الوظيفي، ومن التخصصات المستهدفة ضمن خطة إدارة الموارد البشرية، وأتحمل المسؤلية إذا ثبت خلاف ذلك

الاسم: التوقيع: التاريخ: / / هـ - / / مـ

مصادقة جهة المرشح	الرئيس المباشر	المسؤول الأعلى بالجهة
الدراسة تناسب مع العمل الفعلي للموظف <input type="checkbox"/> أوفق <input type="checkbox"/> لا أوفق الدراسة تناسب مع حاجة العمل <input type="checkbox"/> أوفق <input type="checkbox"/> لا أوفق الاسم: التاريخ: / / هـ - / / مـ الاسم: التاريخ: / / هـ - / / مـ